

تاج العروس من جواهر القاموس

التَّغَبُّ : القَبِيحُ والرَّيْبَةُ قالَ الْمُعْطَّلُ الهُذَلِيُّ : .
" لَعَمْرِي لَقَدْ أَعْلَنْتَ خُرْقاً مُبَرَّراً مِنْ التَّغَبِّ جَوَّابَ الْمَهَالِكِ
أَرْوَعا أَعْلَنْتَ : أَطْهَرْتَ مَوْتَهُ والتَّغَبُّ : القَبِيحُ والرَّيْبَةُ
الوَاحِدَةُ تَغْبِيَةٌ وَقَدْ تَغَبَّ يَتَغَبَّبُ .
والتَّغَبُّ بالتَّحْرِيكِ : الفَسَادُ وفي بعض الأخبار : لَا تُقْبِلُ شَهَادَةً ذِي
تَغْبِيَةٍ . هو الفاسدُ في دينه وعَمَلِهِ وَسُوءِ أَفْعَالِهِ وَ : الهَلَاكُ وَتَغَبَّبَ
الرَّجُلُ يَتَغَبَّبُ تَغْبِيًا فَهُوَ تَغَبُّ : هَلَاكٌ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا وَكَذَلِكَ
الْوَتَغُّ وَ : الوَسَخُ والدَّرَنُ والقَحْطُ والجُوعُ اليرْقُوعُ وهو الشَّديدُ
كِلَاهُمَا تَغْبِيَةٌ وَ : العَيْبُ يقالُ : تَغَبَّ كَفَرِحَ تَغْبِيًا : صارَ فِيهِ عَيْبٌ
وَأَتَغْبِيَهُ غَيْرُهُ فهو مُتَغَبَّبٌ وَمَا فِيهِ تَغْبِيَةٌ أَيَّ عَيْبٍ تُرَدُّ بِهِ شَهَادَتُهُ قالَ
الزَّمَخْشَرِيُّ : وَيُرْوَى : تَغْبِيَةٌ مُشَدَّدَةٌ قَالَ : وَلَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ تَغْبِيَّةً
تَفْعُلَةً مِنْ غَبَّ مِبَالِغَةً فِي غَبِّ الشَّيْءِ إِذَا فَسَدَ أَوْ مِنْ غَبَّابِ
الذُّبِّ فِي الْغَنَمِ إِذَا عَاثَ فِيهَا .

ت ل ب .

التَّغْلِبُ : الْخَسَارُ عن الليث يقالُ : تَغْلَى لَهُ وَتَغْلِبُ يَتَغْلِبُ وَتَغْلِبُ يَتَغْلِبُ
والمَتَغْلِبُ : المَقَاتِلُ .
والتَّغْلِبُ ككَتَفَ صَبَطَهُ ابْنُ مَآكُولٍ وَسَيَأْتِي فِي الثَّاءِ المثلثة أَنه بكسر أَوله
وسكون ثانية .

والتَّغْلِبُ بكسره أَوَّلُهُ وَثَانِيهِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ مِثْلَ فُلَيْزٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي
تَمِيمٍ كُنْيَتُهُ أَبُو هَلَقَامٍ وَهُوَ التَّغْلِبُ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ اليَقْطَانِ بْنِ
ثَعْلَبَةَ صَحَابِيٍّ عَنَبَرِيٍّ وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئاً هَكَذَا فِي
نَسَخَتَنَا وَهُوَ عِبَارَةُ الْخَطِيبِ فِي التَّارِيخِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : التَّغْلِبُ بْنُ ثَعْلَبَةَ
قَالَ فِي الإِصَابَةِ : التَّغْلِبُ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ابْنِ عَطِيَّةَ بْنِ
أَخِيْفَ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْعَنْدَبَرِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمِ السُّلَمِيِّ الْعَنْدَبَرِيٍّ
قِيلَ هُوَ أَخُو زُبَيْبِ بْنِ ثَعْلَبَةَ وَقِيلَ فِي نَسَبِهِ غَيْرُ ذَلِكَ لَهُ صُحْبَةٌ
وَأَحَادِيثُ رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَعنه ابْنُهُ هَلَقَامُ
وَكَانَ شُعْبَةً يَقُولُهُ بِالْمُثَلَّثَةِ فِي أَوَّلِهِ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ قَالَ أَحْمَدُ :

وكانَ في لسانِ شُعْبَةَ لُثْغَةٍ وهذه النسخة هي الصوابُ لأنَّه الذي في الاستيعابِ
وأُسْدُ الغابَةِ وغيرهما .

والتَّلبُّ كَفَلَزٍ : ع نَقَلَهِ الصَّاعِنِيُّ وشاعِرٌ عَنبَرِيٌّ جَاهِلِيٌّ عن ابن
الأعرابيِّ وأنشد : .

" لا هُمَّ - إنَّ كانَ بَنُو عَمِيرَةٍ .

" رَهْطُ التَّلبِّ هوْلا مَقْمُورَةٍ .

" قَدَّ أَجْمَعُوا لِبَغْدَرَةٍ مَشْهُورَةٍ فَأَبْعَثَ عَلَيْهِمُ سَنَةً قَاشُورَةٍ .

" تَحْتَلِقُ الْمَالُ احْتِلَاقَ النَّوْرِ أَيَّ خَلَصُوا فَلَمْ يَخَالِطْهُمْ

غَيْرُهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ هَجَا رَهْطَ التَّلبِّ بِسَبِيهِ أَوْ هُوَ أَيُّ الشَّاعِرِ

كَكَتِفٍ أَيْضاً مِثْلُ الصَّحَابِيِّ أَوْ هُمَا أَيُّ الصَّحَابِيِّ والشَّاعِرِ وَاحِدٌ

وصَوَّبَ الصَّاعِنِيُّ الْمُغَايِرَةَ بِإِذْنِهِمَا .

والتَّوَلَّبُ : وَلَدُ الْأَتَانِ مِنَ الْوَحْشِ إِذَا اسْتَكْمَلَ الْحَوْلَ وَفِي الصَّحاحِ

والتَّوَلَّبُ : الْجَحْشُ وَحُكِّي عَنْ سَبْوِيهِ أَرَّهَ مَصْرُوفٌ لِأَنَّهُ فَوْعَلٌ وَيُقَالُ

لِلْأَتَانِ : أُمٌّ تَوَلَّبَ وَقَدْ يُسْتَعَارُ لِلنَّسَانِ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرَ يَمُفُّ

صَبِيًّا : .

وَذَاتُ هَدْمٍ عَارٍ نَوَاشِرُهَا ... تُمُوتُ بِالْمَاءِ تَوَلَّبًا جَدَعًا وَإِزْمًا قُضِي

عَلَى تَائِهِ أَرَّهًا أَصْلُ وَوَإِوَهُ بِالزِّيَادَةِ لِأَنَّ فَوْعَلًا فِي الْكَلَامِ

أَكْثَرُ مِنْ تَفْعَلُ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ السَّهْلِيِّ بِأَنَّ

التَّاءَ بَدَلُ عَنْ الْوَإِوِ وَعَلَيْهِ فَالصَّوَابُ ذَكَرُهُ فِي وَلِبٍ وَسَيَأْتِي .

وَالذِّمْرُ بْنُ تَوَلَّبَ بْنِ أَقْيَشَ الشَّاعِرُ مِنْ تَيْمِ الرِّبَابِ كَانَ

جَاهِلِيًّا ثُمَّ أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ .

وَاتَّلَابُ الْأَمْرِ عَلَى وَزْنِ افْعَلَلٍ اتَّلَيْتَابًا وَالاسْمُ التَّلْأَبِيَّةُ

مِثْلُ الطُّمَأْنِينَةِ : اسْتَقَامَ وَقِيلَ : انْتَصَبَ وَاتَّلَابُ الْحِمَارُ : أَقَامَ

صَدْرَهُ وَرَأْسَهُ قَالَ لَبِيد :